

Distr.
LIMITED

A/AC.249/L.9
27 August 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية
٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٦

مشروع تقرير اللجنة التحضيرية

المقرر: السيد يون يوشيدا (اليابان)

أولا - مقدمة

١ - اجتمعت بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٥ آذار/مارس إلى ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩٦، اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٤٧٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ ومن ١٢ إلى ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٤٦٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٢ - وبموجب الفقرة ٢ من ذلك القرار، كانت اللجنة التحضيرية مفتوحة العضوية أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو أعضاء الوكالات المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١).

٣ - وقام السيد هانز كوريل، وكيل الأمين العام، المستشار القانوني، بافتتاح الدورة، وتمثيل الأمين العام، وأدلى ببيان استهلاكي.

٤ - وتولت شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية مهام أمانة اللجنة التحضيرية، وتولى السيد رووي س. لي، مدير الشعبة، مهام أمين اللجنة.

٥ - وفي الجلسة الأولى، المعقدة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦، انتخبت اللجنة التحضيرية مكتبه كما يلي:

الرئيس: السيد أدريان بوس (هولندا)

نواب الرئيس: السيد شريف بسيوني (مصر)
السيدة سيلفيا أ. فرنانديز دي غورمندي (الأرجنتين)
السيد ماريوك ماديج (بولندا)

المقرر: السيد يون يوشيدا (اليابان)

.../..

280896 280896 96-22097

* 9622097 *

٦ - وأقرت اللجنة التحضيرية، في الجلسة الأولى أيضاً، جدول الأعمال التالي (A/AC.249/L.1) :

- ١ - افتتاح الدورة.
 - ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٣ - إقرار جدول الأعمال.
 - ٤ - تنظيم العمل.
 - ٥ - مواصلة النظر في القضايا الفنية والإدارية الرئيسية الناشئة عن مشروع النظام الأساسي لمحكمة جنائية دولية، الذي أعدته لجنة القانون الدولي، والقيام، مع مراعاة مختلف الآراء التي أعرب عنها في الجلسات، بصياغة النصوص، بغية إعداد نص موحد، يكون مقبولاً على نطاق واسع، لاتفاقية بشأن محكمة جنائية دولية، خطوة تالية نحو بحثه في مؤتمر للمفوضين.
 - ٦ - اعتماد التقرير.
- ٧ - وكان معروضاً على اللجنة التحضيرية، إضافة إلى مشروع النظام الأساسي لمحكمة جنائية دولية، الذي اعتمده لجنة القانون الدولي في دورتها السادسة والأربعين^(١)، تقرير اللجنة المخصصة لإنشاء محكمة جنائية دولية^(٢)، والتعليقات الواردة عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٥٣/٤٩، المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بشأن إنشاء محكمة جنائية دولية (A/AC.244/1)، و(A/AC.244/1/Add.1)، وتقرير أولي مقدم من الأمين العام عملاً بالفقرة ٥ من ذلك القرار، بشأن التقديرات المؤقتة لملاك موظفي محكمة جنائية دولية وهيكليها وتكاليف إنشائها وتشغيلها (A/AC.244/L.2). وعرض على اللجنة كذلك مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم البشرية وأمنها (A/CN.4/L.532) الذي اعتمدته لجنة القانون الدولي في دورتها الثامنة والأربعين^(٤)؛ وإعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة^(٥) والمبادئ التي تكفل مراعاة حقوق ومصالح ضحايا مرافعات المحكمة الجنائية الدولية المقترحة^(٦).

الحواشى

- (١) ترد قائمة أسماء الوفود إلى اللجنة التحضيرية في الوثيقة A/AC.249/INF/1.
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/49/10)، الفصل الثاني، باء، أولاً - ٥: و A/49/355، الفصل الثاني.
- (٣) المرجع نفسه، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٢ (A/50/22).
- (٤) A/CN.4/L.532 و Corr.1 و .3.
- (٥) قرار الجمعية العامة ٤٠/٤٠، المرفق.
- (٦) E/CN.15/1996/16/Add.5، التوصية ٢، المرفق.

— — — — —